

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٣

بشأن الموافقة على المذكرتين المتبادلتين الموقعتين في القاهرة

بتاريخ ٢٠٠٢/٨/٧ بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان

للمساهمة في تنفيذ تحسين مياه الشرب بمنطقة شمال الهرم بمدينة الجيزة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

**قرر:**

( مادة وحيدة )

ووفق على المذكرتين المتبادلتين الموقعتين في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/٧

بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان للمساهمة في تنفيذ تحسين مياه الشرب

بمنطقة شمال الهرم بمدينة الجيزة من خلال منحة تصل قيمتها إلى ٧٧ مليون ين يابانى ،

وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ذى القعدة سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ١٣ يناير سنة ٢٠٠٣ م) .

**حسنى مبارك**

صاحبة السعادة

القاهرة فى ٧ أغسطس ٢٠٠٢

السيدة / فايزة أبو النجا

وزيرة الدولة للشئون الخارجية

«أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التى تمت مؤخراً بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة فى تنفيذ مشروع تحسين مياه الشرب بمنطقة شمال الهرم بمدينة الجيزة والمشار إليه فيما بعد بـ «المشروع» ، بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى سبعة وسبعين مليون ين ( ٧٧,٠٠٠,٠٠٠ ين ) ، والمشار إليها فيما يلى بـ «المنحة» .

٢ - تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و٣١ مارس ٢٠٠٣ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء خدمات الرعاية اليابانيين المدرجة أدناه (ويقصد بعناية «الرعايا اليابانيين» عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانية الطبيعية أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانية طبيعية) :

الخدمات الضرورية للتصميمات التفصيلية المطلوبة لتنفيذ المشروع .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقوداً بالين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء الخدمات المشار إليها فى الفقرة (٣) ، وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفيذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين الياباني لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة (٤) (والمشار إليها فيما يلي بـ «العقود التي تم إقرارها») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية والذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (ويشار إليه فيما بعد بـ «البنك»).

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات الإسداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

#### ٦ - تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

- (أ) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأي رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد الخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ،
- (ب) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد الخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ، و
- (ج) تحمل كافة المصاريف اللازمة للتصميمات التفصيلية المطلوبة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

٧ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بمشابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ . «  
حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأقدم لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

**تكايا سوتو**

القاهرة فى ٧ أغسطس ٢٠٠٢

صاحب السعادة

السيد / تكايا سوتو

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالإحاطة بأننى قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتي تنص على ما يلى :

«أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التى تمت مؤخراً بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الإقتصادي اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة فى تنفيذ مشروع تحسين مياه الشرب بمنطقة شمال الهرم بمدينة الجيزة (والمشار إليه فيما بعد بـ «المشروع» ) ، بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى سبعة وسبعين مليون ين ( ٧٧,٠٠٠,٠٠٠ ين ) ، (والمشار إليها فيما يلى بـ «المنحة» ) .

٢ - تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و٣١ مارس ٢٠٠٣ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء خدمات الرعاية اليابانيين المدرجة أدناه (ويقصد بعبارة «الرعاية اليابانيين» عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانية الطبيعية أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانية طبيعية) :

الخدمات الضرورية للتصميمات التفصيلية المطلوبة لتنفيذ المشروع .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقوداً بالين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء الخدمات المشار إليها فى الفقرة (٣) ، وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفيذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى العقود التى تم إقرارها طبقاً لما نص عليه فى الفقرة (٤) (والمشار إليها فيما يلى بـ «العقود التى تم إقرارها») فى حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية والذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها (وشار إليه فيما بعد بـ «البنك» ) .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

٦ - تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد الخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها ،

(ب) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد الخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها ، و

(ج) تحمل كافة المصاريف اللازمة للتصميمات التفصيلية المطلوبة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة .

٧ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

كما أتشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى» .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأقدم لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

وزيرة الدولة للشئون الخارجية

فايزة أبو النجا

## قرار وزير الخارجية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٣

### وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٥ بتاريخ ١٣/١/٢٠٠٣ بشأن الموافقة على المذكرتين المتبادلتين الموقعتين في القاهرة بتاريخ ٧/٨/٢٠٠٢ بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان للمساهمة في تنفيذ تحسين مياه الشرب بمنطقة شمال الهرم بمدينة الجيزة ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٣/١/٢٠٠٣ ؛

### قرر :

( مادة وحيدة )

تنشر في الجريدة الرسمية المذكرتان المتبادلتان الموقعتان في القاهرة بتاريخ ٧/٨/٢٠٠٢ بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان للمساهمة في تنفيذ تحسين مياه الشرب بمنطقة شمال الهرم بمدينة الجيزة من خلال منحة تصل قيمتها إلى ٧٧ مليون ين يابانى .

ويعمل بهما اعتباراً من ١٥/١/٢٠٠٣

صدر بتاريخ ١٥/١/٢٠٠٣

وزير الخارجية

احمد ماهر السيد